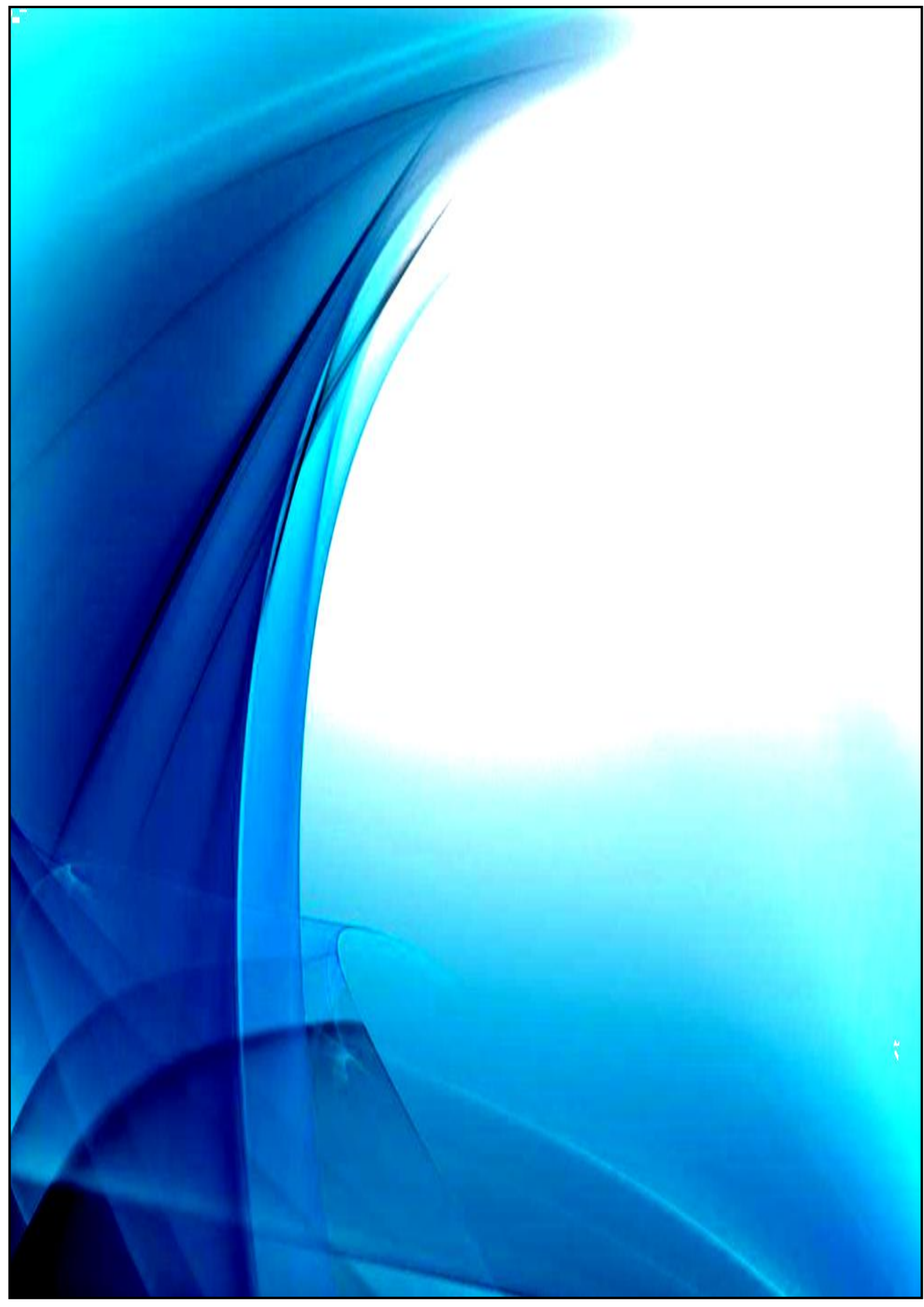

جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي
-تيسمسيلت-

المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

في الآداب، الحقوق والعلوم السياسية، العلوم الاقتصادية
والعلوم الإنسانية والاجتماعية

المجلد الخامس عشر العدد 01 جوان 2024

EISSN 2602-6376 ISSN 2170-0931

المـــعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

جامعة أحمد بن يحي الونشريسي، تيسمسيلت – الجزائر–

شروط النشر وضوابطه

-المعيار مجلة علمية مصنفة تنشر البحوث الأكاديمية والدراسات الفكرية والعلمية والأدبية التي لم يسبق نشرها من قبل.

– دورية تصدر مرتين في السنة عن جامعة بتيسمسيلت. الجزائر.

– تُقبل البحوث باللغات العربية والفرنسية والانجليزية.

–ضرورة وجود مختصر أو تمهيد للمقال سواء باللغة العربية أو الأجنبية.

– تخضع البحوث والدراسات المقدمة للمجلة للشروط الأكاديمية المتعارف عليها.

– تخضع البحوث للتحكيم من طرف اللجنة العلمية للمجلة.

– تتم الكتابة بخط (**Traditional Arabic**) حجم (**15**)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (**14**).

– تتم كتابة البحوث كاملة أو الفقرات والمصطلحات والكلمات باللغة الأجنبية داخل البحوث المكتوبة باللغة الفرنسية بخط (**Times new roman**) حجم (**12**)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم(**10**).

– تكون الهوامش والإحالات على طريقة أسلوب APA

– لا يقل حجم البحث عن **08** صفحات ولا تتجاوز **15** صفحة.

– المواد المنشورة تعبر عن آراء أصحابها، والمجلة غير مسئولة عن آراء وأحكام الكتاب. كما أن ترتيب البحوث يخضع لاعتبارات تقنية وفنية.

المدير المسئول عن النشر

أ. د. عيساني امحمد.

المعيار

المجلد الخامس عشر العدد 1 جوان 2024
مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات
مصنفة " C "
تصدر عن جامعة تيسمسيلت – الجزائر
توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير
عن طريق البوابة الإلكترونية www.asjp.cerist.dz
جامعة تيسمسيلت. الجزائر.
البريد الإلكتروني: www.cuniv.tissemsilt.dz
EISSN 2602-6376 ISSN 2170-0931

رئيس المجلة:
أ. د. دهوم عبد المجيد

المدير المسؤول عن النشر:
أ. د. عيساني امحمد

رئيس التحرير:
أ. د. مرسي رشيد.

نواب رئيس التحرير:
أ. د. واضح أحمد الأمين، أ. د. علاق عبد القادر، أ. د. العيداني الياس، أ. د. عطار خالد، أ. د. لكحل فيصل، أ. د. قاسم قادة، د. دهقاني أيوب، أ. د. بوسكرة عمر.

سكرتيرة المجلة:

عرجان نورة

هيئة التحرير:

أ.د. غربي بكاي، أ.د. قاسم قادة، أ. د. عطار خالد، د. صالح ربوح، أ.د. مصابيح محمد، د. بن رابح خير الدين، أ. د. بوسيف إسماعيل، أ.د. بوراس محمد، أ. د. شريط عابد، د. محي الدين محمود عمر، أ.د. روشو خالد، أ.د. العيداني إلياس، أ.د. فايد محمد

الهيئة العلمية:

من جامعة تيسمسيلت: أ.د. بشير دردار، **أ.د.** بن فريحة الجلالي، أ.د. أحمد واضح أمين، أ.د. تواتي خالد، د. ربوح صالح، أ.د. غربي بكاي، أ.د. بوركبة ختة، أ.د. طعام شامخة، أ.د. شريف سعاد، أ.د. يعقوبي قدوية، أ.د. مرسلي مسعودة، أ.د. بن علي خلف الله، أ.د. رزايقية محمود، أ. د. بوغاري فاطمة، أ.د. قردان ميلود، أ.د. يونسي محمد، أ.د.فتوح محمود، أ.د. عيسى حورية، د.بوصوار صورية، د. وسواس نجاة، أ. د. بوزيان أحمد، **من جامعة صفاقس، تونس:** أ. د. عبد الحميد عبد الواحد، د. بوبكر بن عبد الكريم، **من جامعة المنصورة، مصر:** د. محمد كمال سرحان، **من جامعة طرابلس، ليبيا:** د. أحمد رشراش، **من الجامعة الأردنية، الأردن:** أ. د صادق الحايك، **من جامعة الجزائر 03، الجزائر:** د. فتحي بلغول، **من جامعة لمين دباغين، سطيف:** أ. د بوطالبي بن جدو، **من جامعة وهران:** أ. د. مخطار حبار، **من جامعة سيدي بلعباس:** أ. د. محمد بلوحي، **من جامعة سعيدة:** د. عبد القادر رابحي، **من جامعة تلمسان:** أ. د. محمد عباس، أ. د. عبد الجليل مرتاض، **من جامعة تيزي وزو:** أ. د. مصطفى درواش، **من جامعة مستغانم:** د. منصور بن لكحل، **من جامعة زيان عاشور، الجلفة:** د. حربي سليم، د. علة مختار، عروي مختار، **من جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف:** أ. د حفصاوي بن يوسف، أ. د مويسي فريد، أ. د. بوراس محمد، أ. د. علاق عبد القادر، أ. د. روشو خالد، أ.د. مرسي مشري، د. لعروسي أحمد، د. قزران مصطفى، د. زرقين عبد القادر، د. محمودي قادة، أ.د. العيداني إلياس، د. عيسى سماعيل، د. بوزكري الجيلالي، د. ضويفي حمزة، د. كروش نور الدين ، د. بوكريد عبد القادر، د. عادل رضوان. **من جامعة ابن خلدون تيارت:** أ. د. عليان بوزيان، أ. د. فتاك علي، أ. د. بو سماحة الشيخ، أ. د. بن داود إبراهيم، أ. د. شريط عابد. **UNIVERSITIE PAUL SABATIER TOULOUZE 03. FRANCE:** CRISTINE Mensson

كلمة العدد

وكالعادة تواصل **مجلة المعيار** مسارها العلمي دون توقف، وقد بلغت العدد الأول من المجلد الخامس عشر من سنة 2024، حيث وصل عدد المقالات الى 123، وتبقى المجلة وفية لخطها العلمي ومرافقة الطلبة الأساتذة الباحثين.

وقد احتوى هذا العدد على دراسات وأبحاث متنوعة، شملت كل التخصصات، فتناول المواضيع الأدبية والتاريخية والفلسفية، وقضايا المجتمع وأبحاث في النشاطات البدنية والرياضية. دون أن ننسى ذكر الدراسات والأبحاث العلمية ذات الطابع الاقتصادي والقانوني، بالإضافة إلى دراسات أخرى بلغات اجنبية. وأبحاث أخرى من خارج الوطن. نذكر منها جمهوريتي مصر والسودان.

ونبقى في انتظار كل الباحثين المهتمين بالبحث العلمي للتواصل معنا.

المدير المسؤول عن النشر
أ.د. عيساني امحمد

محتويات العدد

الرقم	الموضوع	الصفحة
	كلمة العدد أ. د. عيساني امحمد	هـ
01	استثمارلسانيات المدونات في الدرس اللغوي العربي كلال زهرة، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر. / عماري عزالدين، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر.	11-1
02	اشتغال خطاب التاريخ والذاكرة في رواية "غرفة الذكريات" لبشير مفتي د. دقي حياة، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر.	25-12
03	"الإسهامات الجمالية في الفكر الإسلامي عند أبي نصر الفارابي "نحو تأسيس تكامل فني بين الموسيقى والشعر" غانم حنان، جامعة الجزائر02 أبو القاسم سعد الله، بوزريعة –الجزائر-/ أولمو فريدة، جامعة الجزائر02 أبو القاسم سعد الله، بوزريعة –الجزائر-	36-26
04	الاقتراب التداولي بين المنجزين اللغويين: الغربي والعربي-وقفة تصورية من جهة التقاطع أ. د. لزعر مختار، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي، تيسمسيلت، -الجزائر-	52-37
05	الخطاب المقدماتي في الشعر الصوفي الجزائري المعاصر ياسين بن عبيد أنموذجا ط. د. بن حميمي إلياس، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر/ د. زوقاي محمد2 جامعة يحي فارس المدية، الجزائر	61-53
06	القيمة الجمالية والدلالية لتأليف الأصوات وتناسبها عند البلاغيين بن فريحة جيلالي، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي-تيسمسيلت-الجزائر.	72-62
07	المرجعيّات الفكرية للنقد المغاربي ما بعد الحداثة بوخالفة إبراهيم، المركز الجامعي مرسلي عبد الله بتيبازة، الجزائر.	88-73
08	آليات قراءة التراث النقدي عند جابر عصفور؛ مقاربة معرفية عميرات أسامة، المدرسة العليا للأساتذة مسعود زغار سطيف، الجزائر.	99-89
09	انفتاح النص الشعري العربي المعاصر بين التجريب والشعرية والنقد -قراءة في قصيدة النثر- وسواس نجاة، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي-تيسمسيلت-الجزائر-	108-100
10	تعليم النحو في الجامعة الجزائرية قسم اللغة العربية بجامعة قسنطينة أنموذجا صبايحي بلال، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1، الجزائر	117-109
11	تمثّلات العنف في الخطاب ما بعد الكولونيالي للمسرح الزّنجي بأمريكا مقاربة ثقافية في مسرحية " العبد" لأميري بركة موسود رقية، المركز الجامعي مرسلي عبد الله –تيبازة-الجزائر/ جميلة مصطفى الزقاي، المركز الجامعي مرسلي عبد الله –تيبازة-الجزائر	133-118
12	تيمة الثّورة في الرواية الجزائرية المعاصرة رواية أنا وحاييم للحبيب السائح أنموذجا ط. د حسين عبد الحكيم، المركز الجامعي الشريف بوشوشة، آفلو/ د. بوصبع رابح، المركز الجامعي الشريف بوشوشة، آفلو	141-134
13	جماليات أسلوب التورية شارف عبد الكريم، المركز الجامعي نور البشير، البيض، الجزائر	154-142
14	جماليات الخطاب في خطب أبي عبيدة الغزاوي رواق عثمان، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة –الجزائر	169-155
15	جمالية النص النثري في كتاب التفسير المحيط لأبي حيان الأندلسي"دراسة أسلوبية بلاغية " ط. د بلبال بنعلية، جامعة يحي فارس المدية/ د. زوقاي محمد، جامعة يحي فارس المدية	181-170
16	دلالة النكتة في مسرحية "رحلة حنظلة" لسعد الله ونوس لاطرش كريمة، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر	193-182
17	دور الأداء الصّوتي في التّعبير عن المعاني زهور حميدي، جامعة وهران1 أحمد بن بلة (الجزائر)	202-194
18	صراع الأنوثة والقصيدة في شعر قاسم شيخاوي قراءة في ديوان "الشمس اليتيمة" وقصائد أخرى د. عبد القادر كباس، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي-تيسمسيلت-الجزائر-	217-203
19	قضية اللفظ والمعنى عند اللّغويين والبلاغيين (الجاحظ و ابن جني و ابن رشيق القيرواني أنموذجا) ط. د. غافل فاطنة، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر، / د. سيدي امحمد بن كعبة، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر،	227-218

243-228	**Action culturelle pour enfants dans les bibliothèques publiques algériennes : Explorer des tendances à la bibliothèque principale de lecture publique de Tizi-Ouzou** **Hassena Ourdia, Université Abou El Kacem Saâdallah Alger2, Algérie**	20
251-244	**Ce que peut la folie dans Une Valse de Lynda Chouiten. What madness can achieve in the Novel "Une Valse" by Lynda Chouiten** **LATACHI Imene, Université Abdelhamid Ibn Badis-Mostaganem, Algérie./ MOUSSEDEK Leila, Université Abdelhamid Ibn Badis-Mostaganem, Algérie.**	21
266-252	**Does Every Student Matter?: Distance Learning in Algerian Universities and Digital Equity** **Brahmi Mohamed, ENS Mostaganem, Algeria**	22
281-267	**Educational Reform in Algeria: Between Preserving National Identity and the Challenges of Cultural Globalization** **Mada Samia , university of abou elkacem saad allah Algiers 2, algeria-/ Ben zeroug layachi, university of abou elkacem saad allah Algiers 2, algeria**	23
296-282	**L'écrit pour les filières « Sciences et Techniques », une nécessité ou un atout secondaire pour la réussite ?** **BOUCHERIT Salah, doctorant université Oran 2, Algérie / ADIB Yasmine, Université De Tissemssilt, Algérie**	24
305-297	**Meursault, contre-enquête de Kamel Daoud et L'Étranger d'Albert Camus : des textes palimpsests** **BENSAID Ourida, Université de Tissemsilt, Algérie.**	25
320-306	**Subjectivity and Death in the Time of Ecological Devastation in Don DeLillo's Zero K** **Faiza Fatma Zohra Hadji, Ali Lounici, Blida 2 University, Algeria/ Dr. Fethi Haddouche, Ali Lounici, Blida 2 University, Algeria.**	26
331-321	**Support pédagogique hybride dédié à l'enseignement de la littérature et de la culture : Le booktubing en classe de FLE** **LARADJI Sara Manal, Université Abdelhamid Ibn Badis, Mostaganem, Algérie / KHAFAGUE Soumia, Université Djilali Liabes, Sidi Bel Abbes, Algérie**	27
344-332	أثر التبليغ القضائي الإلكتروني على سير إجراءات الدعوى الجزائية بن طيبة شفيق، جامعة يحي فارس المدية-الجزائر/ د-العافرب هية، المركز الجامعي شريف بوشوشة أفلو الجزائر	28
359-345	التقاضي الإداري الإلكتروني في الجزائربين النص القانوني والتطبيق الميداني بوسيف مصطفى، جامعة أحمد زبانة غليزان، الجزائر /أ. بوجانة محمد، جامعة أحمد زبانة غليزان، الجزائر	29
374-360	التكييف الجنائي للأفعال المجرمة خلال عمليات نقل الدم لحول مراد، كلية الحقوق جامعة صفاقس، تونس / بوشيخي عصام كلية الحقوق جامعة صفاقس، تونس	30
388-375	الحرية كمدخل للأمن والتنمية في منطقة الساحل الافريقي عيسات فضيلة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،	31
399-389	الشهادة بواسطة تكنولوجيات الربط عن بعد امام المحكمة الجنائية الدولية ط/د. عبد الحي محمد، جامعة عباس الغرور خنشلة-الجزائر-/ بدرالدين خلاف، جامعة عباس الغرور خنشلة-الجزائر-	32
414-400	العقوبة الدولية د. عبد المالك عرفة، جامعة عين شمس-القاهرة (مصر)	33
429-415	المستحدث في تسوية البناءات غير الشرعية بموجب المرسوم التنفيذي 22-55 حميداني نذير، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة، الجزائر/ بوط سفيان، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة، الجزائر	34
445-430	المسؤولية الإدارية بدون خطأ عن أعمال مرفق الشرطة ط. د. تواب حبيب، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان-الجزائر-/ العربي وردية	35
461-446	حظر خطابات الكراهية ضد الأقليات الدينية في القانون الدولي ط. د معروفي يحي، المركز الجامعي شريف بوشوشة آفلو-الجزائر-/ أ. ورنيقي شريف، المركز الجامعي شريف بوشوشة آفلو-الجزائر-	36
477-462	دور الهيئات اللامركزية الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر"المعوقات والحلول المقترحة" بن شهرة العربي، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت، الجزائر	37
493-478	سبل حماية الأعيان الثقافية الفلسطينية في ظل حرب طوفان الأقصى طراح فتحي، جامعة الزيتونة، تونس	38
509-494	ظاهرة التنمر في القانون الجزائري والمسؤولية الجزائية القائمة حولها بوخاري مصطفى أمين، جامعة غليزان، الجزائر	39

40	تأثير الحمل التدريبي خلال شهر رمضان على أداء الارتقاء العمودي(CMJ)والقدرة على تكرار السرعة(RSA) لدى لاعبي كرة القدم قاضي جيلالي، جامعة تيسمسيلت -الجزائر-/ بارودي محمد أمين، جامعة تيسمسيلت -الجزائر-/ مازوز غوثي، جامعة تيسمسيلت -الجزائر-/ واضح أحمد الأمين، جامعة تيسمسيلت -الجزائر-	522-510
41	تأثير وحدات تعليمية مقترحة لتطوير بعض المهارات الأساسية للتلاميذ في كرة اليد باستعمال الأسلوب التبادلي (12-14 سنة) كحلي أحمد، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي، تيسمسيلت-الجزائر-	539-523
42	دور النشاط الرياضي الترويحي في الوقاية من السمنة لدى تلاميذ الطور الابتدائي. دراسة ميدانية بوزيان بوعلام، جامعة زيان عاشور الجلفة، -الجزائر-/ أ. د شرفي عامر، جامعة زيان عاشور الجلفة، -الجزائر-	554-540
43	فاعلية استخدام التصور العقلي على تحسن أداء مهارة التصويب لدى لاعبي كرة القدم (اقل من 17 سنة) بلقادة هواري، جامعة وهران -الجزائر-/ بن زيدان حسين، جامعة مستغانم –الجزائر-/ مقراني جمال، جامعة مستغانم –الجزائر-	568-555
44	فعالية برنامج إحماء وقائي قائم على FIFA 11 في الحد من حدوث الإصابات العضلية لدى لاعبي كرة القدم الشباب عيموش بلال، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-/ نغال محمد، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-/ محجوب عرايبي لحسن، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-	584-569
45	فعالية بروتوكول تدريبي مقترح قائم على الفتري مرتفع الشدة (HIIT) باستعمال بعض التمارين البليومترية في فقدان الوزن والتقليل من محيط البطن عند المتدربين في قاعات الجيم بردي طه إلياس، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-	596-585
46	مدى فعالية مقياس فوستر لتقدير الجهد(s RPE) في تقنين الأحمال التدريبية ومستوى التعب لدى لاعبي كرة القدم هواة خلال مرحلة المنافسة بن زهرة بوعلام، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-/ خروبي محمد فيصل، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-/ واضح أحمد الأمين، جامعة تيسمسيلت-الجزائر-	611-597
47	ممارسة الأنشطة البدنية الرياضية الترويحية ومساهمتها في تعزيز التكيف الاجتماعي لدى براعم ذوي طيف التوحد ط. د مساح بلقاسم، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، / أ. د حفصاوي بن يوسف، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر	626-612
48	ممارسة الأنشطة الترويحية ودورها في الحفاظ على الجانب النفسي لدى أساتذة التعليم الثانوي شتوي نورالدين، -جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف -الجزائر-/ دردون كنزة، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف -الجزائر-	641-627
49	**Degrees of optimism among students about to graduate in the sports training major** **Soufi Rachid, University of Djelfa / Hannat Abdelkader, University of Djelfa / Chekraoui Fethia, University of Media/ Nadir abdelkader, Blida 2 University (Lounici Ali)**	655-642
50	**The extent to which students of physical education and sports institutes are interested in entering the world of sports entrepreneurship** **Doc, Boumezrag Cheikh, Université de Tissemsilt, Algérie. / pro, Boumaza Med lamine, Université de Tissemsilt, Algérie. / Garmat Mostafa, lagouat, Algeria**	671-656
51	أدوات الثورة الصناعية الرابعة ودورها في تمكين الاقتصاد الدائري في منظمات الأعمال دراريحي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، الجزائر	685-672
52	استخدام نظرية الاصطفاف في قياس جودة الخدمات المصرفية ميدون العربي، جامعة جيلالي ليابس-سيدي بلعباس-، الجزائر/ بودالي مخطار، جامعة جيلالي ليابس-سيدي بلعباس-، الجزائر	702-686
53	الاتجاهات الحديثة للمؤسسات الجزائرية لتحقيق الأداء المتميز في ظل المتغيرات البيئية المعاصرة طويهري فاطمة، جامعة تلمسان، -الجزائر-	713-703
54	الحوكمة والإدارة المالية من منظور المؤسسات الوثائقية: دراسة في المفاهيم والعلاقة وطرق التطبيق لعابنية رجاء، جامعة 8 ماي 1945 قالمة (الجزائر)	724-714
55	المؤسسات الزراعية الناشئة في الجزائر بين الواقع والمأمول دراسة حالة مؤسسة (AKT-FARMS مزارع تكنولوجيات المعرفة الجزائرية) ط. د. شعشوع عبد الله، جامعة احمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت، الجزائر/ عناني عبد الله، جامعة احمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت، الجزائر	738-725
56	دراسة استكشافية لمدى قابلية ادماج تقنية الذكاء الاصطناعي في مهنة المحاسبة في الجزائر عباس بن العربي، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر/ موسى مرفوعة، جامعة غرداية، الجزائر	754-739
57	دور الاستثمار في الأصول غير الملموسة في تحسين الأداء المالي لشركات التقنية والبرمجيات – دراسة حالة شركة ميتا FB/META– فوضيل لحسن، جامعة الشلف، -الجزائر- /خنوسة عديلة، جامعة الشلف، -الجزائر-	769-755
58	مشكلة الطاقة في الجزائر، بين الواقع والتوقعات المستقبلية د، بدري عبد العزيز، جامعة تيسمسيلت، الجزائر	783-770
59	**Analysis of the impact of innovation on Business performance of Algerian Economic companies** **Benfattoum Fathi, University of Laghouat, Algeria / Benmouiza Ahmed, University of Laghouat, Algeria**	795-784

60	**Early Warning System IRIS as a Tool for Assessing Financial Performance of Insurance Companies "A Case Study of Algerian Insurance Company (CAAT)"** **DEBOUB Ouissam, Tissemsilt University, Algeria // BOUKREDID Abdelkadir, Tissemsilt University, Algeria**	811-796
61	**Former and present public economic institution of Algeria** **Nadir Guemra, University of M'sila, Algeria**	826-812
62	**Green Marketing Strategic Approaches** **Brahimi Farouk, Mohamed Khider University-Biskra- Algeria**	839-827
63	**The role of startups in the field of technology and financial services in promoting financial inclusion** **phd Student MERABET Abdeldjelil, University of Ibn Khaldoun-Tiaret, Algeria / Professeur. Mokhtar, University of Ibn Khaldoun-Tiaret, Algeria**	851-840
64	أبعاد توظيف النص القرآني عند الشيخ أبي طالب المكي (ت 386هـ) قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد أنموذجا ليلى معاش، جامعة غرداية-الجزائر-	867-852
65	أثر المقاصد في نوازل كورونا -نماذج مختارة- ط-د: صديقة عبد الباقي، جامعة عمار ثليجي بالأغواط –الجزائر-د: مايدي عيد الرحمن، جامعة عمار ثليجي بالأغواط –الجزائر-	883-868
66	أثر تغير الفتوى بتغير المكان _ المهجر نموذجا_ حرير محمد أمين، جامعة غرداية، -الجزائر-/ شويرف عبد العالي، جامعة غرداية، -الجزائر-	896-884
67	أزمة الضمير وضرورة العودة إلى التفكير ربيع أسماء، جامعة الجزائر2 –الجزائر-/ بن دودة مليكة، المركز الجامعي مرسلي عبد الله –تيبازة-	912-897
68	استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في أرشفة البيانات: برنامج **ArcMate Capture** نموذجا حموي نور الهدى، جامعة جيلالي ليابس-سيدي بلعباس -الجزائر-	925-913
69	الأخلاق من أحكام الثُنائية إلى أحكام التعدّدية حمدي شهرزاد، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2 -الجزائر-/ عامر إيمان، جامعة 8 ماي 1945 قالمة -الجزائر-	942-926
70	الأسرة الجزائرية والنسق القرابي عبد اللاوي عمر، المركز الجامعي الشريف بوشوشة آفلو-الجزائر-/ ميطر عائشة، المركز الجامعي الشريف بوشوشة آفلو-الجزائر-	958-943
71	الإنسان والعالم قراءة تأويلية في تفعّيل الفهم والقدرة د. محمدي بلخير، جامعة مولود معمري تيزي وزو	972-959
72	التأويل ودلالته بين علم الكلام والتصوف ط. د. عقابة أنيسة، جامعة بن خلدون –تيارت-/ أ د بلخير خديجة، جامعة بن خلدون –تيارت-	986-973
73	التخطيط المعماري للمسكن بمدينة شرشال خلال العهد العثماني يوسفي ياسين، المركز الجامعي مرسلي عبد الله –تيبازة-/ عبد القادر دحدوح، المركز الجامعي مرسلي عبد الله –تيبازة-	1001-987
74	التنمية المحلية بين و اقع السياسات الاجتماعية وآمال المجتمع المحلي تجاديت إدير، جامعة الجزائر03 -الجزائر-	1016-1002
75	الحراك النسوي في السودان والتغيير الاجتماعي: الإنجازات المتحققة والتحديات د. فيصل محمد عبد الباري توتو، جامعة النيلين -كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية – قسم علم الاجتماع -السودان	1031-1017
76	الحملات الإعلامية كاستراتيجية لتغيير سلوك العنف في الملاعب الجزائرية عبر الشبكات الاجتماعية دراسة ميدانية على عينة من شباب مستخدمي صفحات الفاسبوك - مهداوي نصر الدين، جامعة قسنطينة 3، الجزائر	1046-1032
77	السلطة العارية (الجانب الخفي للدكتاتوريات الاخضاعية) معافة فطيمة جامعة الحاج لخضر باتنة1 -الجزائر-	1062-1047
78	الطب النسائي في الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط ق4-7هـ/ 10-13م د بزة نوال، جامعة باتنة-1 -الجزائر-/ أ. د عشي علي، جامعة باتنة-1 –الجزائر-	1075-1063
79	العصبية الرقمية: الماهية، الأسباب ونتائجها على الفرد والمجتمع بن عودة موسى، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر،	1085-1076
80	العلمانية كمنهج لقيام نهضة عربية في العصر الحديث "شبلي شميّل وفرح أنطون" بن هبري حليم، جامعة مولود معمري تيزي وزو	1098-1086

81	القيّاس التّصويري لرقمنة المو اقع الأثريّة كخطوة أولى لإعادة تصوّرها -الجامع الكبير بمدينة المنصورة الأثرية بتلمسان أُنموذجا بكاركمال، جامعة أبي بكربلقايد تلمسان -الجز ائر-/ أ. د. بلجوزي بوعبد الله، جامعة أبي بكربلقايد تلمسان -الجز ائر-	1117-1099
82	الكتاب الابيض للثورة الجز ائرية ورد فعل فرنسا تجاهه 1956 – 1960 عيسى حمري، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة –الجز ائر/ بن عبد الله يدر، جامعة يحي فارس المدية-الجز ائر	1131-1118
83	المحددات الاجتماعية لتطوير اداء القيادات في ضوء الادارة الموقفية وتحقيق التنمية المستدامة د، وليد محمد عبد الحليم محمد عاشور، دكتوراه جامعة سوهاج واستشاري تعليم	1146-1132
84	المسؤولية الأخلاقية لممارسة مهنة الصحافة الاستقصائية في ضوء مو اثيق الشرف الدولية سعيد فارق، جامعة باجي مختارعنابة -الجز ائر-	1162-1147
85	المعاينة في البحث السوسيولوجي .تصورات نظرية ونماذج تطبيقية د. حميداني خاليدة، جامعة لونيسي علي–البليدة، الجز ائر،	1179-1163
86	الهجرة والرحلة الجز ائرية إلى الحجازودورها في تثبيت الهويَّة العربية الإسلامية خلال القرنين 18 و19م رشيد ولد بوسيافة، جامعة يحي فارس المدية الجز ائر	1193-1180
87	انعكاسات متابعة مؤثري تيك توك على الهوية عند الشباب الجز ائري د. رفيق بلعيدي، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجز ائر،	1208-1194
88	أهمية إعلام المؤسسة في تحقيق جودة التكوين في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي الجز ائرية باباواعمر عبد الرحمان، جامعة غرداية -الجز ائر-	1223-1209
89	بناء اختبار تحصيلي في مقياس القياس التربوي وبناء الاختبارات المدرسية للسنة الثانية علوم التربية وفق النظرية الكلاسيكية للقياس د. هاني دانة، جامعة محمد خيضر، بسكرة -الجز ائر-/ أ. د شفيقة كحول، جامعة محمد خيضر، بسكرة -الجز ائر-	1236-1224
90	تأثير التنشئة الاجتماعية والثقافة الصحية على نمط الرضاعة المتبع عند المرأة غير العاملة -دراسة ميدانية لعينة من النساء في ولايتي الجز ائر والبويرة- ط. د. خالدي عبد الرحمان، جامعة الجز ائر02 -الجز ائر-/ د. كواش زهرة، جامعة الجز ائر02-الجز ائر-	1253-1237
91	تشخيص فرعون موسى عليه السلام من خلال الوصف القر آني والمُعطى الأثري قلمام لويزة، جامعة أبو القاسم سعد الله بوزريعة -الجز ائر-/ بلقاسم رحماني، جامعة أبو القاسم سعد الله بوزريعة -الجز ائر-	1267-1254
92	تطور الإذاعة السرية في الثورة الجز ائرية من خلال تقارير وزارة التسليح والاتصالات العامة ديسمبر1959 أوت1961 أ. د احمد مسعود سيد علي، جامعة محمد بوضياف المسيلة-الجز ائر-	1278-1268
93	تمثلات الحصان ورمزيته التاريخية من خلال الأنصاب الرومانية للغرب الجز ائري بلواضح أمجاد، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر-الجز ائر-/ مضوي خالدية، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر-الجز ائر-	1292-1279
94	حركة الوصول الحر للمعلومات وتفعيلها بالمكتبات: التدابير والتحديات ط. د سعودي مقداد، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2 -الجز ائر-/ أ. د قموح ناجية، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2 -الجز ائر-	1307-1293
95	دراسات الجدوى للمشاريع المقاولاتية -نموذج روضة أطفال- بلواضح حسينة، جامعة محمد بوضياف مسيلة-الجز ائر-/ مخلوف ناجح، جامعة محمد بوضياف مسيلة-الجز ائر-	1322-1308
96	دراسة العلاقة بين نوعية حياة الأطفال الأقل من 5 سنوات وبعض المؤشرات الاجتماعية والصحية في الجز ائر صيدون جهيد، جامعة لونيسي على البليدة2 -الجز ائر-/ دردبش أحمد، جامعة لونيسي على البليدة2 -الجز ائر-	1336-1323
97	درجة تقدير مستشاري التوجيه والارشاد المدرسي والمهني المدمجين لسلوكيات التنمر الوظيفي الممارس ضدهم- دراسة ميدانية بمركز التوجيه المدرسي بالمسيلة لكحل نجمة، جامعة باتنة1-الجز ائر-/ شوشان عمار2، جامعة باتنة1-الجز ائر-	1352-1337
98	دور المكتبات في الرفع من فاعلية البحث عن المعلومات لدى الطلبة في ظل جائحة كوفيد- 19دراسة ميدانية بالمكتبة المركزية لجامعة محمد خيضر بسكرة زميري خولة، جامعة الجز ائر2 -الجز ائر-	1366-1353
99	رحلة المقري (ت 1041هـ/1631م) ودورها في التواصل الثقافي بين الجز ائر والحجاز سماعيل فتحي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجز ائر/ بن حامد سعدية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجز ائر	1376-1367
100	سوسيولوجيا المواطنة وإشكالية المقاربة السياحية عرباوي نصيرة، جامعة ابن خلدون تيارت، الجز ائر،	1388-1377
101	صورة العرب قبل الإسلام في السينما العربية دراسة نقدية لفيلم "فجر الإسلام" منير طبي، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة، الجز ائر	1401-1389
102	علاقة إدارة الألم بالرفاهية النفسية لدى مرضى ألم أسفل الظهر المزمن –دراسة ميدانية بمصلحة الطب الفيزيائي وإعادة التربية الوظيفية بالمستشفى الجامعي فر انز فانون- عيسو عبد الحق، جامعة مولود معمري-تيزي وزو-، الجز ائر، / نايت عبد السلام كريمة، جامعة مولود معمري-تيزي وزو-، الجز ائر،	1413-1402

103	فاعلية الوسائط التكنولوجية في تحسين تعليمية اللغة العربية في الجامعة أد. عبد الحفيظ تحريشي، جامعة محمد طاهري بشار، الجزائر	1429-1414
104	قراءة سوسيولوجية في ثقافة المقاولة في الجزائر ط. د. لياميـن عكاشة، / جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، د. ليليا حفيظي، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر،	1448-1430
105	كفاءة الإدارة البشرية في الأزمات الصحية (رؤية مستقبلية للتحديات والفرص) أولاد النوى محمد، جامعة غرداية، الجزائر. / زرباني محمد مصطفى، جامعة غرداية، الجزائر.	1463-1449
106	محمد إقبال وعبد الحميد بن باديس، تقاطعات الرؤى في صناعة الإنسان د. غنية ضيف، جامعة الجزائر02، الجزائر	1479-1464
107	مراكز التعليم والثقافة بالمغرب الإسلامي من القرن الأول وحتى القرن الخامس الهجري د / محمد ساكو، المدرسة العليا للأساتذة مبارك بن محمد الميلي الجزائري – بوزريعة (الجزائر	1491-1480
108	مرجعيات الثقافة الجزائرية وراهنها محمد بوحجلة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر	1503-1492
109	مسألة الحرية في الفكر العربي الباحثة سفيان فاتن، قسم الفلسفة المركز الجامعي نور البشير البيض. الجزائر	1520-1504
110	ميراث المرأة القبائلية بين خضوعها لأعراف وتقاليد المجتمع والحاجة المادية ميلودي حسينة، جامعة العقيد أكلي محند أولحاج بالبويرة، الجزائر	1537-1521
111	نقد العقل الإسلامي عند أركون حسين حيمر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة تلمسان، الجزائر	1548-1538
112	واقع اللغة العربية في الخطاب الاشهاري الحلول والآفاق دراسة تطبيقية لنماذج إشهارية العربي بوعمران بوعلام، جامعة خميس مليانة، الجزائر/ عيوش نعيمة، جامعة خميس مليانة، الجزائر	1565-1549
113	**Bullying and Its Impact on the Psychosocial Adjustment of Hearing-Impaired Children Integrated into regular Schools** **Abdelkarim Yahiaoui, Abu Al-Qasim Saadallah University, Algeria2/ Farid Ben Guesmia, Abderrahmane Mira University, Bejaia**	1580-1566
114	**Cyber space as existential threat to cultural security in Algeria** **Nouri Aziz, Abbas Laghrour University –khenchela / Slimane Samira, Salah Boubnider Constantine 3 University**	1595-1581
115	**Digital media between moral responsibility and practice** **Omar Rekia, University of Algiers 3. Algeria**	1604-1596
116	**Exploring the Impact of Psychological Capital on Work-Related Quality of Life: A Case Study of Saidal Group Employees in the Algerian Pharmaceutical Industry** **Mohammed Mansouri, Djillali Liabes University of Sidi Bel Abbes, /Algeria Hana Bouhara, Djillali Liabes University of Sidi Bel Abbes**	1619-1605
117	**L'ignorance sacrée et l'ignorance institutionnalisée chez Mohammed Arkoun: Analyses philosophiques de deux concepts controversés dans la pensée islamique** **Mahrez BOUICH, Université Abderrahmane Mira- Bejaia**	1634-1620
118	**Repenser la raison avec Gaston Bachelard** **HADDOUCHE Zahir, Université A.Mira-Bejaia (Algerie)**	1646-1635
119	**Teachers' social representations towards modern media and communication technology** **Ferkous Nadira, Badji Mokhtar University – Annaba – Algeria**	1659-1647
120	**The Competency-Based Approach: Between Theoretical Foundations and Epistemological Differences** **hamouche moslem, Mouloud Mammeri University of Tizi Ouzou / farid_boutaba, Mouloud Mammeri University of Tizi Ouzou**	1675-1660
121	**The effectiveness of digital communication in achieving creativity in Algeria's emerging institution Field study of the Yassir Algiers Foundation** **Bahoussi nour el houda khadidja, Abdel Hamid ibn badis Mostaganem (Algeria) / Baali mohamed said, Abdel Hamid ibn badis Mostaganem (Algeria)**	1692-1676
122	**The main functions of business leaders in the recruitment and human resources development process. Empirical study among SME creators in the Bejaia region** **Haderbache Bachir, University Abderrahmane Mira of Bejaia /Maiga Hadiaratou Idrissa, University Abderrahmane Mira of Bejaia**	1709-1693

1723-1710	**The State of School Librarians Training in Educational Institutions: A Field Study of a High Schools Sample in M'Sila** **Dr. Belabbas Abdelhamid, Mohamed Boudiaf University of M'sila**	123

ميراث المرأة القبائلية بين خضوعها لأعراف وتقاليد المجتمع والحاجة المادية

The inheritance of woman between her submission to the customs and society traditions and the financial need

ميلودي حسينة

جامعة العقيد أكلي محند أولحاج بالبويرة، الجزائر

hassinamiloudi9@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2023/12/28 تاريخ القبول:2024/02/23

****

ملخص:

تخضع الحياة الاجتماعية في الريف الجزائري لقوانين المجتمع وتقاليده، حيث يفرض على أفراده نوعا من الرقابة الاجتماعية خاصة على المرأة، فنجد الكثير من العائلات تتحكم في ممتلكات المرأة كالعقارات، ولا تسمح لها بالتصرف فيها، وذلك إيمانا منهم أن دخول زوجها في المراث يسبب خطرا على العائلة، هذا ما جعل قضية الميراث تخلق نزاع بين الإخوة والأخوات خاصة عند العائلات القروية. ومع بروز التغيرات الاجتماعية في الجزائر بدأت المرأة تدافع عن حقها في الميراث الذي منعت منه لسنوات عديدة طبقا لقانون التقاليد والأعراف في المجتمع. هذا ما سمح لها بتغيير مكانتها في المجتمع إلى الأحسن، وتزامن ذلك مع تغيير قانون الأسرة الذي أكد على حق المرأة المشروع في الميراث، خاصة وأن النصوص الدينية كانت واضحة في هذه النقطة. زد على ذلك الحاجة المادية للمرأة خاصة بعد الزواج وإنجاب الأولاد تجعلها تبحث عن أي نصيب مادي مهما كانت قيمته أو نوعه لتستفيد منه. فهذه الدراسة تهدف لتسليط الضوء على مجموعة من النساء اللواتي طالبن بحقهن في الميراث والذي لم يستفدن منه لسنوات طويلة احتراما لقانون الجماعة، وحفاظا على العلاقات العائلية لكن الحاجة المادية دفعت بهم للبحث عن حقهن.

الكلمات المفتاحية: الميراث؛ العرف؛ التغير الاجتماعي؛ المرأة؛ العادات والتقاليد.

Abstract:

Social life in the Algerian countryside is characterized by its submission to society laws and traditions, it imposes as a kind of social control, especially over women. We find many families controlling women's property, and do not allow her to dispose of it, out of their belief that the husband's benefit from the inheritance causes danger to the family. This is why the inheritance creates a conflict between brothers and sisters. With the emergence of social changes in Algeria, women defend their right to inheritance, which they were denied for many years according to the law of traditions and customs in society. Women's influence on social changes allowed them to change their status in society for the better, and this coincided with changing the family law, which emphasized women's legitimate right to inheritance, and the religious texts were clear on this point. In addition, the woman's financial need, especially after marriage and having children, makes her search for material share, and benefit from it. This study aims to shed light of women who demanded their right to inheritance and who did not benefit from it for many years out of respect the community's law and to preserve family relations. But financial need pushed them to search their rights.

Key words: Inheritance; custom ; social change ; women; customs and traditions

* ميلودي حسينة

مقدمة:

عند دراسة أي مشكلة أو ظاهرة اجتماعية يجب أن نتفقد ونلاحظ كل الجوانب والقضايا الخاصة بأفراد ذلك المجتمع، والتي تؤثر على نمط معيشتهم من حيث تماسكهم وانسجامهم، خاصة تلك العلاقات الاجتماعية التي تعكس ثقافة هؤلاء الأفراد وانتمائهم الحضاري. والشيء المؤكد أنه كلما كان هناك تكافل وتراحم وتعاون بين أفراد المجتمع كلما زاد ذلك في تقدمه واستقراره. لكن أغلب المجتمعات تعيش صراعات وخلافات حول قضايا اجتماعية مختلفة وأحسن دليل على ذلك ما نلاحظه من نزاعات وخلافات بين الأفراد الأسرة الواحدة حول الميراث أو الإرث، والسبب في ذلك أولا عدم الالتزام بما جاءت به الشريعة الإسلامية من جهة وعدم معرفة الفرد ما له من حقوق وما عليه من واجبات من جهة أخرى، والكثير تجاهل هذه الحقوق والواجبات لأسباب أخرى مثل الطمع و استغلال ضعف المرأة، خاصة تلك التي ليس لديها الجرأة للمطالبة بحقها في الميراث وذلك احتراما للعادات والتقاليد والأعراف الاجتماعية، حتى لو كانت هذه العادات الاجتماعية تحرمها من حقها الطبيعي والشرعي (المحمصاني،1946، ص110).

وتؤكد جميع القوانين والشرائع أن الميراث حق للمرأة كما هو للرجل لا يجوز حرمانها منه مهما كان السبب، لذا فإن ما نشهده من ممارسات يتم فيها حرمان المرأة من ميراث زوجها أو أبيها بحكم الخضوع لقوانين المجتمع، هو بالتأكيد ليس لديه علاقة بالدين، بل هو من الأعراف التي تسود في بعض المجتمعات، والتي ظل الناس فيها لا يورثون المرأة لأنها عندهم "المكسورة الجناح" التي لا تعيش إلا في كنف الرجل سواء كان والدها أو زوجها، هذا بالإضافة للمفاهيم السائدة بأن توريث الصهر سيؤدي إلى خروج الأرض من ملكية العائلة مع تعاقب الأجيال. وهكذا يتم سلب النساء حقوقهن في ميراث الأب، وإذا ما طالبت امرأة بحقها وخرجت عن قانون هذا العرف، فإن رجال العائلة يواجهونها بعداء ومقاطعة، قد يتصاعد إلى درجة تتعرض فيها المرأة إلى التعنيف والأذى لأنها أصبحت بنظرهم خارجة عن الأعراف والتقاليد (العجوز، 1986، ص 19).

وهناك أشكال وسلوكات تتبع لإحراج المرأة ودفعها بأن لا تطالب بحقوقها، حيث تمنح لها مبالغ رمزية مقابل التنازل عن الميراث للذكور في الأسرة، علما بأن هذه السلوكيات تؤدي إلى النزاع والعداوة والبغضاء بين أفراد الأسرة الواحدة والعزلة الاجتماعية وفقدان الثقة، ويجعل المرأة وزوجها أقل ولاء وانتماء ومشاركة مع أهل الزوجة في المناسبات الاجتماعية التي تتطلب تكاتف أفراد الأسرة وتعاونهم، فهذا الحرمان من الميراث ينقل البغضاء والكره والعداوة بين الأبناء عبر الأجيال.

وقد تبين أن مكانة الرجل والمرأة في المجتمع الريفي الجزائري تتحدد وفق خضوعها للأعراف والعادات والتقاليد الاجتماعية التي يفرضها عليهم المجتمع أو العائلة. وأحسن مثال على ذلك نموذج المرأة القبائلية في الجزائر خاصة تلك التي تعيش في الريف، فهي تسلب وتحرم من حقها في الأرض وحتى الميراث، وهذا خضوعا للقانون الاجتماعي أو العرف الخاص بهذه المنطقة، والذي يجعل توارث الأرض وامتلاكها يبقى في العائلة فقط وهي التي تستغلها وتحافظ عليها من التقسيم ودخول الغرباء عن طريق الإرث، وبالمقابل

يمكن لها أن تستفيد من الخيرات التي تمتلكها عائلتها في حالة تعرضها للمشاكل في حياتها اليومية مثل (الطلاق، الفقر، وفاة الزوج).

ولكن التغيرات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية وحتى السياسية التي حدثت في الجزائر، والتفتح الكبير على العالم الخارجي والاحتكاك مع شعوب أخرى، أدي إلى تغير طرق التفكير عند الأفراد، خاصة المرأة التي تأثرت كثيرا بهذا التغير مما سمح لها بتغيير وضعها ومكانتها إلى الأحسن، وأصبح مجالها الاجتماعي أكثر اتساعا مما كان عليه من قبل خاصة بعد دخولها مجال التعليم والعمل، مما جعلها تساهم بنسبة كبيرة في ميزانية العائلة وزادها شعورا بوجودها واستقلاليتها (عودة وخيري، 1988، ص 76)

وبالتالي فالهدف الأساسي من هذه الدراسة هو البحث عن الحقائق الاجتماعية الجديدة ودورها في تغيير اتجاهات المرأة نحو موضوع الميراث، وانتفاضها ومطالبتها القانونية بحقها في الإرث، حيث جاءت تساؤلات الدراسة كالتالي:

- هل عدم حصول المرأة على الميراث راجع للقوة الاجتماعية أم أن المرأة تنازلت عن حقها إتباعا للأعراف والتقاليد الاجتماعية دون أن تعلم أن لها حق مؤكد شرعا؟
- هل للعوامل الثقافية والاجتماعية دور في تنازل المرأة عن حقها في الميراث؟
- هل كان للتطور الاجتماعي والثقافي دور في مطالبة المرأة بحقها في الميراث
- هل تنازل المرأة عن هذا الحق كان بإرادة منها رغم علمها بوجود قانون يسمح لها بذلك؟

أولا: الإطار النظري للدراسة:

إن الشريعة الإسلامية تساوي في قواعدها بين الرجال والنساء في المعاملات والحقوق والواجبات إلا فيما يتعلق بطبيعة كل واحد منهم، أما بالنسبة للميراث فقد حدد الله تبارك وتعالى في القرآن الكريم أنصبة المواريث وحقوق الرجال والنساء، قال تعالى {لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا) وهذه الآية توكد تأكيدا بأن للمرأة نصيبا في الميراث، كما أكدت الآية 11 من سورة النساء تأكيدا قاطعا على حق المرأة في الميراث في قوله تعالي

[يوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا] فهذه الآية تدعو الوالدين للعدل في تقسيم الميراث بين الذكور والإناث مع تفاوت بين الجنسين فجعل للذكر حظ الأنثيين ، وإن كان هذا الحظ قليلا لا يجوز حرمانها منه، ولا شك أن كل من يحرم المرأة من نصيبها يكون قد تعدى حدود الله، والله تبارك وتعالى يقول(ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه) (سورة

النساء، الآية 7 و الآية 11). ويوجد أدلة أخري من القرآن الكريم وضحت نصيب كل طرف في الميراث سواء كان رجلا أو امرأة كما ورد في كل من الآية 12و 176 من سورة النساء.

ورغم الاهتمام الكبير بقضايا المرأة وحقوقها خاصة حقّها في الميراث، إلا أنها مازالت تُحرم منه في بعض الأوساط والمجتمعات. ولاشكّ أنّ العادات والتقاليد الاجتماعية لها أثر كبير في حرمان المرأة يتجاوز حتى القوانين والشرائع. والنصوص الدينية صريحة فيما يتعلّق بحق المرأة في الميراث، حتى وإن كانت حصتها أقلّ من الرجل في حالات معيّنة، إلا أنّ ما يمنع هذا الحقّ هو العرف والحياء الاجتماعي (عبد الله،1996)

وفي هذا السياق أكد أستاذ علم الاجتماع يوسف حنطابلي أن المجتمع الجزائري يتميز بميل الوالدين إلى الابن البكر الذكر الذي يمنح الحصة الأكبر من الميراث، حيث نجد هذه الظاهرة منتشرة بكثرة في الأرياف لأن الأرض لها رمزية اجتماعية وعائلية (منوبة،2022). وحسب الدكتور محمد أرزقي فراد لا تزال المرأة الجزائرية في العديد من المناطق تحرم من حقها الشرعي في الميراث بسبب وثيقة تم صياغتها والمصادقة عليها منذ ثلاثة قرون في العهد العثماني، من طرف أعيان ونبلاء الولايات الشمالية للجزائر، بهدف الحفاظ على الأرض (فراد،2006).

والغريب في الأمر أن الوثيقة تحولت إلى فتوى شعبية توارثها الأجداد وهي سارية المفعول إلى حد اليوم، حيث تمنع المرأة من الميراث بهدف الحفاظ على وحدة الأسرة وتقاليدها. وقد أ كدت رئيسة لجنة المرأة بالاتحاد العام للعمال الجزائريين أن هناك بعض الشكاوى بخصوص حرمان المرأة من الميراث في القرى والأرياف، خاصة مع التغيرات الحاصلة على الأسرة وبنائها في السنوات الأخيرة. فبعد أن كانت الأسرة الجزائرية كبيرة وينتمي إليها أكبر عدد من الأقارب مثل الجد والجدة والأعمام والعمات وأبناء العم، أصبحت الأسرة تضم الأب والأم والأبناء فقط هذا ما قلص من مفهوم الجماعة عند هذه الأسر. والكثير من الحالات يتم فيها النزاع حول الأرض، حيث يرفض الإخوة الذكور تسليمها للأخوات خوفا من أن يستفيد منها أزواجهم الذين يعتبرون غرباء عن العائلة. وفي هذه الحالة يقترحون حلول ودية ترضي الطرفين، وتحل المشكلة دون الوصول إلى القضاء حفاظا على تماسك الأسرة، إذ يتم تقييم حق الأخت أو الأرملة نقدا ويمنح لها بالتراضي. ويعتبر النزاع على الميراث من أهم القضايا التي تقوم على أساس العرف والتقاليد في المجتمع الجزائري عامة والامازيغي بشكل خاص.

1. الخلفية النظرية للدراسة

1-1تعريف العرف أو الأعراف

الأعراف والتقاليد والعادات هي مصطلحات مترادفة في معناها حيث عرفها جلن جلن (Gillin Gillin) أنها تلك العادات والممارسات الجماعية المتكررة التي يعتقد أفراد الجماعة أنها ضرورية وجوهرية لاستمرار حياة الجماعة. وفي نظرهم هذه العادات هي الصواب (دياب، 1980).

العرف هو نمط من أنماط السلوك الاجتماعي الجماعي الذي ينتقل من جيل إلى جيل ويستمر فترة طويلة حتى يتثبت ويتأصل لدرجة اعتراف الأجيال المتعاقبة به وفي بعض الأحيان نجد أن العرف يقوم مقام القانون في المجتمع (بدوي، 1978 ص 66).

ويعتبر الإجبار والإلزام من أهم الصفات التي تتميز بها الأعراف والتقاليد والعادات لأن مناقشة محتواها أو المساس بها يجعلها أقل مصداقية داخل المجتمع.

أما العرف أو الأعراف حسب دي و همبر (Dewey Humber) هي الطرق والسلوكات التي يعتقد أولوا الأمر سواء كانوا أقلية أو أكثرية أنها وسيلة جوهرية لرفاهية المجتمع ولإصلاح حاله، وهذه الطرق هي الأوامر والنواهي الخاصة بكل ثقافة من الثقافات (دياب، 2003).

وممارسة هذه الأعراف والتقاليد والتشبث بها ساهم بطريقة غير مباشرة في المحافظة عليها، على الرغم من كل التغيرات الاجتماعية التي شهدتها المنطقة. لكن مع مرور الوقت بدأ يظهر نوع من التخوف عند الجيل القديم (الأجداد) من اندثارها أمام العنصرية والتطور التكنولوجي والاجتماعي، والرفض الواضح للجيل الجديد لها، لكننا نلاحظ مقاومة بعض الأسر والقرى للحفاظ عليها، خاصة فيما يتعلق بقضايا الشرف والميراث والزواج، لأنها تدخل في مقومات الشخصية ويدخل العرف في مجري حياة الفرد منذ ولادته عن طريق التنشئة الاجتماعية. ولقد سنت قوانين وقواعد لمراقبة سلوكات الأفراد خاصة بالنسبة للمرأة والتي تمثل حسب الجماعة عنصر بإمكانه أن يشكل خطرا على وحدتها، لأن شرف العائلة مرتبط بشرف المرأة وعندما يحترم الفرد هذه القوانين والأعراف والتقاليد يحظى برضي المجتمع، أما عدم المثول لها يعرضه إلى النبذ والاحتقار من طرف الجماعة (قادير وولد فلة، 1988).

والعرف في هذه الدراسة هو تلك المجموعة من القيم والقوانين والتقاليد، التي تتميز باستمراريتها لمدة طويلة حتى تصبح مع مرور الوقت قانونا مفروضا على المجتمع ويجب احترامه، ويصبح كل أفراد المجتمع خاضعين لهذا القانون، وكل من يخرج عن أحكامه يعتبر مخالفا لقانون الجماعة أو متمردا.

2-1 الأعراف، العادات، التقاليد والمرأة: إن الاختلاط القائم بين المجتمعات عن طريق الهجرة والتعليم، جعل المرأة تتفتح على العالم خاصة مع التطور التكنولوجي وظهور وسائل الاتصال الحديثة، هذا ما ولد صراع بين الأعراف والعادات والتقاليد الاجتماعية الموروثة والميل للمحافظة عليها من جهة أو التفتح والبحث عن الحقوق وعدم الاعتراف بها من جهة أخرى، حيث أصبحت المرأة تبحث في القضايا الجديدة خاصة تلك المتعلقة بالمساواة بين الرجل والمرأة (عرابي، 1990).

ويعتبر خروج المرأة للعمل القاطعة الأولي للأعراف والتقاليد، حيث بدأت هذه الأخيرة تبحث عن تحسين أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية. وبالرغم من استفادتها من حقها في التعليم وخروجها للعمل بقيت قوة الأعراف والتقاليد والعادات تسيطر عليها في مجال مجتمعها، حيث نلاحظ أن المرأة مهما وصلت في مشاركاتها في الحياة اليومية وتقلدها مناصب وأدوار اجتماعية، زيادة على العمل الذي تقوم به داخل البيت وخارجه، إلى أنها تبقي في نهاية المطاف تخضع لقانون العرف وتقاليده.

1-2-1عادات وتقاليد منطقة القبائل:

العرف في المجتمع القبائلي يحل محل القانون ويكتسي صفة الديمومة والاستمرارية لمدة طويلة، وانطلاقا منه تشكلت العادات والتقاليد في هذا المجتمع. فهو إلزامي كإلزام القوانين الشرعية، حيث يفرض حق الجبر، والخروج عن ذلك العرف وتلك العادات والتقاليد يعتبر تحديا للجماعة (الوالي، 1984).

العادات والتقاليد في منطقة القبائل هي جزء من معتقدات سكانها، فكل خطوة وكل تصرف له سبب ومعتقد معين في نظرهم، وسكان منطقة القبائل لديهم عادات معينة لا يبتعدون عنها مهما حدث ويحافظون على منظومة القيم. فالأسرة القبائلية هي أكثر الأسر تمسكا بالعادات والتقاليد، بفضل التنشئة الاجتماعية التي تكون الفرد وتنمي نمط عيش الأسرة المبني على عاداتها وتقاليدها ومعاملاتها الاجتماعية.

2-2-1 المرأة القبائلية: إن المرأة في ثقافة المجتمع القبائلي (الأمازيغي) بمختلف تفرعاته لم تحض بمكانة هامة بسبب تلك التقاليد التي حطتها إلى مستوى الدونية، حيث لم يُنظر لها إلا من زاوية الانجاب وتوفير الخدمة والراحة للأولاد والزوج وأقاربه. فمنذ ولادتها كانت تعتبر نذير شؤم عمّ العائلة والمجتمع، ووصمة عار تلحق الأم أينما حلت وارتحلت عندما تنجب بنت، والتي عبر عنها المثل القبائلي القائل: لْمَرْتْبَ نْتُولاَوِينْ يُوغِيتْ وَقْجُونْ، Lemṛeṭba n-tulawin , yugi-ṭ weqjun ، وترجمته : مرتبة النساء يرفضها الكلب (Germaine and all , 1990).

وينحصر دور المرأة الأمازيغية في محيط البيت فقط، ويقتصر على أشغال البيت وتربية الأطفال، وتأخذ الفتاة رغم صغر سنها دور الام في رعاية البيت والاخوة الصغار أثناء انشغال الام في أشغال اخرى خارج البيت كالزراعة وجني الزيتون وجلب الماء وغيرها من الأعمال (بداك، ص28). من عادات بعض سكان القبائل ضرب نسائهم، وأهل المرأة التي ضربت إذا سمعوا بأن زوجها يضربها فإنهم لا يحتجون، بل يثنون على هذا الزوج، وإذا ذهبت لبيت والديها يزيدها ضربا ويعيدها لزوجها رغما عنها (مجهول، 3012).

3-1 علاقة الأرض بالأعراف: تعتبر الأرض مصدر المعيشة لذا نجد أن الرجل الريفي أو القروي إذا فقد الأرض أو المنزل يشعر انه منفي بدون أصل لأنها تعبر عن استقرار الحال، وفي الكثير من الأحيان تكون مصدر نزاع خاصة عندما يتعلق الأمر بقضية الإرث بين الإخوة والأخوات. حيث نجد أن المرأة تحرم من حقها في ميراث الأرض بفعل النظام الأبوي القائم على سلطة الأعراف والتقاليد وهذا ما جاءت به معاهدة 1748 التي سنها رجال المنطقة والتي ترمي إلى المحافظة على الأراضي وعدم السماح للغرباء باستغلالها (مصيطفى، 2020).

4-1 العرف والدين الإسلامي: قال علماء المسلمون أن العرف يكون صحيحا ويكون فاسدا، والصحيح منه هو ما لم يخالف الشريعة الإسلامية أما الفاسد منه هو ما خالف الشريعة.

2-تعريف الميراث: هو لفض في اللغة العربية المصدر منه يقال ورث إرثا وراثة وميراثا، ويطلق على معنيين أولهما: البقاء ومنه سمي الله تعالى الوارث بمعني الباقي بعد فناء الخلق، والثاني انتقال الشيء من شخص

إلى آخر انتقالا حسيا كانتقال الأموال والأشياء والأملاك، أو انتقال العلم والأدب والخلق ومن هذا المعنى قوله صلي الله عليه وسلم " العلماء ورثة الأنبياء " (ابن منظور، 1999، ص128).

أما اصطلاحا فهو قواعد يعرف بها توزيع التركة على مستحقيها ونصيب كل مستحق فيها وهو العمل بقواعد فقهية وحسابية توصلنا إلى معرفة نصيب كل وارث من التركة على الوجه الذي شرعه الله.

الميراث هو الانتفاع بما تركه السلف للخلف حيث يتم التقسيم فيه حسب الضوابط المعمول بها في ذلك المكان بالرجوع إلى الدين أو الأعراف والعادات (إبن منظور، 1882، ص87).

لكن تبين أن هناك اختلاف بين الأعراف والعادات المعمول بها وتعاليم الدين الإسلامي فيما يتعلق بالميراث في منطقة القبائل بالجزائر، حيث لم يطبق ما جاء به الإسلام حول نصيب المرأة في الميراث وإنما الأعراف والعادات في هذه المنطقة لا تعترف بحق المرأة في الميراث، فيكون الانتفاع به من حق الذكور دون الإناث حتى ولو كنن يعشن وضعية اجتماعية صعبة لا يمكنهن المطالبة به حفاظا على علاقتهن بالأهل.

3-تعريف الأسرة:

يعرفها كل من بيرجس ولوك في كتابهما "الأسرة" 1953 بأنها "مجموعة من الأفراد يربطهم الزواج والدم أو التبني يؤلفون بيتا واحدا ويتفاعلون سويا، ولكل دوره المحدد كزوج أو زوجة، أب أو أم أو أخ أو أخت مكونين ثقافة مشتركة. وهذا ينطبق على ما يعرف بالأسرة النووية.

وحسب (جيري لي) في كتابه "البناء الأسري والتفاعل" عرف الأسرة بأنها "تجمع إنساني عالمي، وهي إما أن تكون على الشكل السائد الوحيد للعائلة، وإما أن تكون كالوحدة الأساسية بوصفها جماعة، فتتميز وظيفيا بشكل واضح وتتركب منها أشكال من العائلات أكثر تعقيدا، وهي توجد في كل المجموعات (Gary.R.Lee,2006).

وتعرفها سناء الخولي في كتابها " الأسرة في عالم متغير" بأنها ليست وحدة اجتماعية بسيطة، وإنما نظام مركب ومعقد، وهي تنظيم له بناؤه ووظائفه، وله أهدافه وديناميته، ومن ثمة تؤثر وتتأثر بالمناخ الاجتماعي والاقتصادي والسياسي المتغير" (خولى،2003، ص 34).

يتضح لنا مما سبق أن الأسرة هي جماعة إنسانية منظمة من واجباتها الحفاظ على استقرار وتطور المجتمع، من خلال تأثيرها المباشر والفعال في نمو الأفراد الفيزيولوجي والأخلاقي منذ مراحل حياتهم الأولى، كما نجد لها وظائف مختلفة باختلاف المراحل الزمنية، والعصور التي مرت بها، وتختلف كذلك باختلاف البيئة الطبيعية والاجتماعية التي عاشت فيها.

كما أن الأسرة كانت تمارس أدوارا عدة تواجه بها متطلبات العيش والنظام الاجتماعي بقوانينه المختلفة. فلقد تعددت وظائف الأسرة واختلفت من حضارة إلى أخرى، غير أنها ظلت في جميع المجتمعات تمثل الوسط الذي يتم فيه إنجاب الأولاد ويوفر لهم الحماية والأمن ويعلمهم عادات مجتمعهم (بيومي وآخرون، 2006).

ولا يمكننا اهمال الدور الاقتصادي للأسرة والذي تؤمن من خلاله الحاجات المادية المختلفة لأفرادها من خلال تلك الوظائف والمهن والأعمال التي يمارسها بعض أفرادها ويتم تقاسم العائد منها مع أفراد

الأسرة غير العاملين. كما يمكن القول أن الأسرة باختلاف أشكالها هي وحدة متكاملة وظيفيا من خلال مساهمتها الفعالة في البناء الاقتصادي من خلال وظيفتي الإنتاج و الاستهلاك. دون أن ننسي الوظيفة المعنوية التي تزيد من ترابط النظام الأسري.

فالأسرة هي وحدة اقتصادية متكاملة لكونها وحدة إنتاجية واستهلاكية في آن واحد، ويعرفها بورديو (Bourdieu) " تعتبر الأسرة الممتدة النموذج التقليدي الذي يقوم عليه التنظيم الاجتماعي في منطقة القبائل هذا ما يجعل هذه الوحدة مصدرا أساسيا لكل العلاقات والتفاعلات الاجتماعية السائدة في الاقتصاد والأخلاق والدين والعرف **(Bourdieu, 1993)**.

والعائلة الممتدة في المجتمع القبائلي تتكون من الأب والأم والأبناء والأجداد، كل هؤلاء الأفراد يتواجدون تحت سلطة الأكبر منهم في السن وفي أغلب الأحيان هو الجد والذي ينال احترام وتقدير الجميع ويشبهها الباحثون بشجرة الخروب (caroubier) التي لها جذع واحد هو الجد المؤسس وفروعها الكثيفة هي بمثابة العائلات المنحدرة من الجذع الرئيسي.

1-3 التغير الثقافي، الاجتماعي، الاقتصادي والأسرة: من المعروف أن التغير الثقافي والاجتماعي يحمل في طياته كل التغيرات الاجتماعية التي تعتبر جزء من التغير الثقافي، حيث يبقي التغير الاجتماعي في الإطار الفكري دون أن يحتوي الإطار المادي، أما التغير الثقافي فيحتوى الكل مع بعض (الدفس، 1996).

ويري ابن خلدون أن المجتمع الإنساني يتميز بخصائص لا تبقي على حال واحد بل تختلف أوضاعها باختلاف الأمم والشـعوب، واختلاف الزمان داخل المجتمع نفسـه، ويقرر ابن خلدون أن أحوال الناس لا تدوم على وتيرة واحدة ومنهاج مسـتقر وإنما هناك اختلاف على امتداد الأيام والأزمنة وانتقال من حال إلى حال. وأعطي ابن خلدون في هذا المجال اعتبارا للعامل المادي في تفسـيره للتغير حيث قال " إن اختلاف الأجيال في أحوالهم إنما هو اختلاف نحلتهم في المعاش."(الوردي،2000، ص67).

وبالتالي فإن كل من التغير الاجتماعي وحتى الاقتصادي لهم أثر واضح على نمط الأسرة ووظائفها وأدوارها، وحتى على طبيعة العلاقة القائمة بين أفرادها، حيث زادت استقلالية أفراد الأسرة وأصبحوا أكثر ارتباطا بالمؤسسات الاقتصادية لأنها تحقق لهم المكانة الاجتماعية والمستوى المعيشي الجيد وكذا الراتب الشهري المضمون **(Mandle, 1979)**

2-3 الأسرة وقوانين تجماعث: تجماعث هي الوحدة البنائية للمجتمع الأمازيغي القبائلي في الجزائر ولها دلالة كبيرة لدى سكان هذه المنطقة، وتمثل السلطة الوحيدة التي تشرف على حل النزاعات. و تعتبر في هذه المنطقة السلطة القضائية والتنفيذية في آن واحد، حيث تمارس سلطة اجتماعية رمزية على كل أفراد القرية و تتكون من الوجهاء وعدد من الرجال العقلاء (**Ageron , 1972**) .

الشيء المؤكد أن العادات والتقاليد والأعراف في منطقة القبائل تسعي لتحديد وتنظيم سلوكات الأفراد، حيث تعكس النظام الاجتماعي المتوارث الذي يتميز بشدته ويتمتع بصفة الإجبار والإلزام والخروج عن إطاره يعرض الفرد مهما كان انتمائه الاجتماعي إلى عقوبات صارمة، وذلك حسب درجة الخطأ المرتكب مثل السرقة والمساس بحرمات الناس خاصة المرأة.

3-3 مكانة المرأة الريفية في العائلة بين الماضي والحاضر: لم تحضي المرأة الريفية بالاهتمام من طرف عائلتها منذ صغرها، حيث كانت العائلة حين تبشر بولادة بنت يكون يوم مشئوم على العائلة وعلى الأم بالخصوص، لكن يحدث العكس عندما يكون المولود ذكر ويطلق على التي تنجب الذكر اللبؤة لأنها تنجب رمز القوة والكبرياء والنجاح.

وينحصر دور المرأة في المجتمع القروي في الحفاظ على نسل العائلة وذلك عن طريق الإنجاب خاصة الذكور، وتربيتهم على أسس التنشئة الاجتماعية في إطار القيم والعادات والأعراف الاجتماعية السائدة. وكانت تقضي وقتها في أعمال الفلاحة القريبة من المنزل، وكذا النسيج الصوفي وصناعة الفخار (سعيدى، 1998).

لكن في الوقت الحالي أصبح عملها أكثر قيمة ومنهجية بعد ظهور مشاريع في إطار إدماج المرأة الريفية، وأصبحت تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا في دخل الأسرة المادي. حيث دفعت المرأة بالرجل للقيام بالوجبات المنزلية التي كانت حكرا عليها في الماضي، مثل غسل الصحون وإعداد الطعام. وبالتالي نلاحظ التغير النوعي في نظام تقسيم العمل داخل الأسرة بين الماضي والحاضر. وساعدها في ذلك المستوى التعليمي والتطور التكنولوجي وتنوع وسائل الاتصال والاحتكاك بالثقافات الأجنبية حيث وصلت إلى إحداث تغير جذري في حياتها.

ومن جهة أخرى فإن الظروف المعيشية القاسية والحاجة الاقتصادية ورغبتها الملحة في الاستقلال المادي وتحقيق ذاتها أمام عائلتها كان من الأسباب الرئيسية التي جعلتها تطالب بحقها في الميراث.

4-3 تعريف الحاجة المادية:

حسب (**مان ميشيل، 1994**) الحاجة المادية هي حالة أو حادثة تضع الفرد في موقف صعب، أو محنة تجعله يشعر بالعوز والرغبة الملحة لأمور تعد من الضروريات، وعادةً ما يُستخدم هذا المصطلح للتعبير عن احتياجات الفرد للخدمات الاجتماعية. ويضيف أنها مطلب اجتماعي، مادي، ونفسي يحتاجه الفرد ليبقى في حالة من الإنجاز والرفاهية.

إذن فالحاجة المادية هي ما يحتاجه الفرد لتلبية رغباته ومستلزماته الضرورية لبقائه واستمراره كالطعام، والشراب، والمأوى، والملبس، والنوم، والدفء، وإذا لم تُلبى هذه الاحتياجات لن يكون المرء قادرًا على العمل والعيش بكفاءته الكاملة.

5-3 الاحتياجات المادية للمرأة:

الحاجة مظهرٌ من مظاهر الافتقار للشيء، فالحاجة في اللُّغة من الفِعل احتاج أيّ افتقر ونَقُص عليه أمرٌ ما، وفي الاصطلاح الحاجة هي الشُّعور بالفقد والنَّقص والحرمان من شيءٍ ما عاطفيًّا أو معنويًّا أو ماديًّا أو اجتماعيًّا، ويسعى الإنسان بكافّة الطُّرق المشروعة وأحياناً غير المشروعة لتلبية حاجاته التي يفتقر إليها من وجهة نظره. والإنسان كلما زاد مستواه الاجتماعي والتعليمي والثقافي زادت حاجاته حتى تصبح بعض الكماليات من ضمن الحاجات الأساسية له. فالفقير على سبيل المثال هو في حاجةٍ ماسّةٍ للمال والغِنى، والمريض في حاجةٍ ماسّة للعِلاج والشِّفاء، واليتيم في حاجةٍ للشُّعور بالحنان والعطف والتعويض

عن فقد الأبويّن وهكذا (عبادة،2011). ونحن في هذه الدراسة سوف نركز على حاجة المرأة الفرديّة للجانب المادي مثل المسكن، ومقدار من المال يضمن لها متطلبات الحياة الكريمة

ثانيا: إجراءات الدراسة الميدانية:

1-منهج الدراسة: اعتمدنا في هذه الدراسة على منهج دراسة الحالة الذي يعتمد على جمع المعلومات بخصوص وضعية أو حالة معينة، والقيام بتحليلها والتعرف على لب الموضوع، وذلك للوصول إلى نتيجة، وهو المنهج القائم على جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية وحدة سواء كانت فرد أو مؤسسة أو نظام اجتماعي، وهو قائم على دراسة عميقة لجميع المراحل التي جرت بها (بوحوش، 1991).

2-مجموعة الدراسة: تتكون مجموعة الدراسة من أربع نساء من ولاية البويرة بالتحديد من منطقة القبائل، يتراوح سنهم بين 39 و70 سنة حيث ساعدنا في إيجاد الحالات محامية تعمل على مستوى ولاية البويرة، لأننا وجدنا صعوبة في البداية في إيجاد الحالات نظرا لرفضهم التصريح بمثل هذه القضايا. حيث هناك حالتين طلبتا حقهما في الإرث عن طريق القضاء والحالتين المتبقيتين طلبتا حقهما بطريقة ودية. والحالات الأربعة طالبن بحقهن في الإرث نظرا لوجود ثروة كبيرة تركها الوالدين بعد الوفاة. لكن على العموم شكل لنا الحصول على الحالات نوعا من الصعوبة، لأن طلب المرأة للميراث في منطقة القبائل هي ظاهرة مخالفة لقانون العرف في الريف الجزائري ومرفوضة من طرف قانون الجماعة (تاجمعث).

جدول 1: يمثل خصائص مجموعة الدراسة

الحالة	السن	المستوى التعليمي	السكن الحالي	الحالة المدنية	سبب طلب الميراث ونوعه
السيدة وردية	61 سنة	أمية	قرية بولاية البويرة	متزوجة أم لـ 5 أبناء	الحاجة المادية وحالة الفقر التي تعيشها، طلبها كان ودي
السيدة بهية	39 سنة	جامعي	ولاية بومرداس	متزوجة أم لطفلين	الحاجة إلى سكن، طلبها كان عن طريق رفع دعوة قضائية.
السيدة ويزة	70سنة	أمية	ولاية البويرة	مطلقة أم لبنت	الحاجة المادية، كان طلبها ودي
السيدة ظريفة	48 سنة	سنة ثالثة ثانوي	الجزائر العاصمة	أم لثلاث أطفال	الحاجة المادية، طلبها كان عن طريق رع دعوة قضائية

يتضح لنا من خلال الجدول أن الحالات الأربعة طالبن بحقهن في الميراث نظرا لحاجتهم المادية، حيث قالت الحالة الرابعة أنها عاشت لحد الساعة أكثر من 10 سنوات بعد موت أبيها، لكنها وللأسف لم تتحصل على حقها في الميراث، لأن التقاليد السائدة كانت أقوى من القانون. كل الحالات أكدوا أنه أصبح ينظر إليهن على أنهن متمردات وخارجات عن التقاليد والأعراف، لما طالبن بحقهن. وبالمقابل خوف بعضهن وحرصهن على عدم تفكك الأسرة وحدوث الفرقة والنزاع بين أفرادها بسبب الميراث، دفعهن للتنازل والسكوت عن حقهن. وهو حال الحالة الأولي السيدة وردية التي صرحت أن المحلات التجارية تم

تقسيمها على الإخوة الذكور ووالدها على قيد الحياة. وبعد وفاته أعطوها مقدار من المال وسمحوا لها بخدمة الأرض، وجني الزيتون لكن دون تمليكها الأراضي، وهذا ما جعلها تعيش مع الإخوة وتصبر على هذه الظروف الاجتماعية.

3-أداة الدراسة: اعتمدنا في هذه الدراسة على المقابلة العيادية النصف موجهة.

4-عرض نتائج الحالات:

الحالة الأولى: السيدة وردية تبلغ من العمر 61 سنة متزوجة وأم لـ 5 أولاد أصغرهم يبلغ من العمر18 سنة. تعيش في نفس القرية التي يعيش فيها إخوانها ووالدتها. سبب طلبها للميراث هو الحاجة المادية ورغبتها في تحسين المستوى المعيشي لأبنائها خاصة وأنهم كلهم على مشارف الزواج، لكن عدم وجود منزل كبير حال دون تحقيق ذلك.

تقول تقدمت بطلب حقي من الميراث من أمي وإخواني الأربعة بالتراضي للحفاظ على سمعت العائلة، لكن طلبي أخذ مدة طويلة للرد عليه. والسبب في ذلك أن حصولها على حقها في ظل الظروف الاجتماعية الخاصة بعائلتها صعب جدا، لأن فكرة عدم توريث البنت مترسخة في أذهان العائلة بفعل قانون العرف. تضيف قائلة حتى زوجي كان صارما جدا في تعامله معي طوال 28 سنة من الزواج وأنا كالخادمة التي ليس لها الحق في الكلام أو التعبير عن حقها. ووقف ضدي في كل مرة فكرت فيها المطالبة بحقي في الميراث، بحكم أنه سوف ينعت بالرجل الخارج عن قانون العرف من طرف تاجمعث، لأنه سمح لزوجته القيام بهذا الأمر، هذا ما جعلني أتأخر في طلب حقي من الميراث حتى بعد وفاته.

وتواصل السيدة وردية حديثها قائلة: كانت هناك الكثير من المشاكل قبل وفاة والدي الذي كان دائما يذكرنا أن البنت لا ترث الأرض والعقار من والدها في عائلتنا، لكن تمنح بعض المال مقابل أن تتنازل لإخوتها عن حصتها في الميراث. وتضيف أنها كانت تحرص على إرضاء والدها الذي عرض عليها هي وأخواتها مبلغاً من المال مقابل التنازل لإخوتهن عن نصيبهن، وقد حدث ذلك فعلا حيث تنازلنا عن حقنا في كل الأراضي التي يملكها أبي. لكنى قلت لوالدي بأن هذا الأمر لا يجوز، وسيعرضه للعذاب والحساب يوم القيامة، ولكن إخوتي قالوا لأبي بأنهم لن يعملوا بالأرض إلا إذا سجلت بأسمائهم، وهكذا وجدنا أنفسنا مضطرات للقبول بمبالغ زهيدة مقابل تنازلنا عن كامل حقوقنا في الأراضي. في الأخير تقول الحمد لله أنني وصلت لحل ودي مع إخواني وهو أن يمنحوني قطعة أرض صالحة للزراعة، وجزء من بستان الزيتون لأستفيد منه أنا وأولادي. مع مبلغ مالي كل شهر يقدر بـ 20000 دج من التقاعد الخاص بوالدي والذي تستفيد منه أمي، مع العلم أن راتب التقاعد يحمله أخي الأكبر نيابة عن أمي بالعملة الصعبة.

الحالة الثانية: السيدة بهية تبلغ من العمر 39 سنة متزوجة وأم لطفلين، تعيش في ولاية بومرداس مع زوجها وأبنائها، حاصلة على شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، تعمل محاسبة وتتقاضي راتب مقبول، تقول طلب للميراث هو حق لي يجب أن أحصل عليه، خاصة وأن أخي الأكبر منع عنا تقريبا كل الخيرات من محاصيل وزيتون بعد وفاة والدتي. ومنذ أكثر من أربع سنوات تقدمت بطلب ودي لأخي الأكبر بأن يمنحني حقي في الميراث لكنه رفض وقال لي ليس لديك أي حق. والمؤلم في الأمر أننا 4 بنات

وآخين، كان والدي يملك عمارة متكونة من 6 شقق، حيث كان يقوم بتأجير عدد منها وشقتين يسكنهما أخواي. بعد وفاة والدي تبين لنا أن العمارة تم تسجيلها بالكامل بأسماء الذكور، فكانت صدمة كبيرة لي ولشقيقاتي خاصة اللواتي كن يعشن مع أزواجهن بشقق مستأجرة، وكن يعلقن أمالا كبيرة على حصصهن من ميراث أبي لتحسين حالتهم الاجتماعية.

تعبر السيدة بهية عن شعورها بالغضب والحزن إزاء ما حدث، و تضيف قائلة و الله لن أتوقف عن المطالبة بحقي، ليس لأنني محتاجة ماديا ولكن لأنه حق مسلوب ويجب أن أسترجعه بقوة القانون الذي سيكسر قوانين العرف والتقاليد التي حكمتنا منذ زمن طويل. تقول في أخر لقاء جمعني بأخي الأكبر كان منذ سنتين أين ذهبت لجني الزيتون في أحد حقول والدي ، فتعرضت للطرد أنا وزوجي وأبنائي و لم يسمح لي أخي بذلك علي الرغم من وجود 4 حقول كبيرة للزيتون وأخري للتين دون أن أنسي تلك الأراضي الصالحة للزراعة والأبقار وغيرها... ثروة طائلة، هذا ما جعلني أتمسك بالدعوة القضائية التي لازلت قائمة إلى يومنا هذا، لكن بوادر الفرج بدأت تظهر وسيفصل فيها في عن قريب. تقول أيضا لن أسامح إخواني اللذان حرماني أنا وشقيقاتي من الميراث، ولكنها أكدت أنها لا تستطيع إلا أن تسامح والدها على ما فعل و أنه لم يجعل لهم حقا وسط أبنائه الذكور، على الرغم من أن الشريعة الإسلامية تحرم حرمان البنات من الميراث.

الحالة الثالثة: السيدة ويزة تبلغ من العمر 70 سنة، مطلقة أم لبنت تعاني من إعاقة حركية تسكن في نفس القرية مع أهلها على مستوى ولاية البويرة .كانت السيدة ويزة متزوجة من ابن عمتها الذي كان متشدد جدا معها و معاملته لها كانت سيئة جدا، حيث كان يطغى على المعاملة الطابع التقليدي ووجوب الطاعة والالتزام بكل القوانين والعادات المتوارثة. تقول السيدة ويزة عشت قسوة الحياة مع عائلتي وإخوتي وأمي وأبي، وتبدي الكثير من الحزن لما عاشته في الماضي، فعندما كنت فتاة عازبة كان هم والدي الوحيد هو تزويجي واقامت وليمة وعرس يتحدث عنه كل أفراد القرية. فهدفهم كان التباهي بما يملكون من أموال وليس راحتي وما أحتاجه أنا. تقول عندما تزوجت كان سني 17 سنة لم أشعر بالاختلاف بحكم أنني عشت في نفس الظروف القروية وربما أكثر تلك التي عشتها مع زوجي، وعانيت الأمرين بحكم عمل زوجي مع أبيه في فرنسا وبقيت أنا كالخادمة المطيعة لأخواته ونساء إخوانه، فكنت أقوم بكل الأعمال داخل المنزل وخارجه، حتى رعي الابقار في الحقل وجمع الغلال في الصيف وجني الزيتون في فصل الشتاء. وعلى الرغم من أن زوجي يسافر وعاش الحياة الحضرية إلا أنني لا أعرف عن المدينة سوي اسمها وأنه يوجد بها الطبيب الذي كنت أتردد عليه لأعالج مرض داء السكري الذي أعاني منه منذ 4 سنوات. لكن بحكم النظام العرفي القائم في القرية لم تستطع البوح بمشاكلها لعائلتها ليتدخلوا سوي ما كانت تقوله لها أمها وهو اصبري لأجل ابنتك. تقول أخي كان دائما يقول البنت عندنا تخرج من منزل أبيها إلى منزل زوجها عروسا لا تعود إلية، وبعد بيت زوجها وجهتها الأخيرة هي القبر.

تضيف قائلة قانون العرف عندنا يحكم على المرأة بعد الطلاق أنها لم تحافظ على بيتها وزوجها، وبالتالي تنبذ وتهمش. وبعد 7 سنوات زواج حدث الطلاق وعادت إلى بيت أهلها أين قوبلت بالرفض والنبذ من

طرف أهلها، خاصة اخوانها الذكور ووالدها الذي منحها بيت قديم تسكن فيه هي وابنتها المعاقة، وتكفل والدها بإعالتها من ناحية المأكل والمشرب والملبس. زادت حياتها تعقيدا بعد وفاة والدها حيث انقطعت عنها تلك الإعانة المادية التي كانت تصلها كل شهر، ماعدا بعض المبالغ البسيطة التي كانت تمنحها لها أمها خفية عن أخوها الأكبر. هذا ما جعلها تتصل بكبار العقلاء في تاجمعت كي يساندوها في الطلب الودي لحقها في الميراث، حيث كانت هناك معارضة شديدة في البداية، لكن تم الاتفاق مع أخويها على منحها مبلغ مالي كل شهر لإعالتها وأن تستفيد من خيرات وغلال الحقول في كل موسم بما يكفل حاجتها في الأكل لا أكثر.

في الأخير تقول السيدة وردية لا أعتبر نفسي حصلت على حقي في الميراث، لكن هو حل يضمن لي عيشة مقبولة مع ابنتي. لكن أتمنى أن يكون الجيل القادم من النساء خاصة اللواتي تعلمن أكثر وعيا، ويطالبن بحقهن في الميراث دون تنازل ولا يدعن أشخاص آخرين يتمتعون ويعيشون من خيراتهم.

الحالة الرابعة: السيدة ظريفة تبلغ من العمر 48 سنة متزوجة أم لثلاث أطفال، مستواها التعليمي ثالثة ثانوي، تعيش مع زوجها وأبنائها بالجزائر العاصمة.

سبب طلبها للميراث هو الحاجة المادية واسترجاع حقها، اكتسبت السيدة ظريفة ثقافة مزدوجة بين المدينة والريف، وتقول أن حياة المدينة سمحت لها أن تتفتح على عالم آخر غير ذلك الذي عاشت فيه في الريف. فتقول بعد دخول أبنائي للمدرسة أصبح خروجي من المنزل ضرورة لابد منها، لأن زوجي كان يعمل طوال اليوم من السابعة صباحا حتى الخامسة مساءا، وبالتالي كنت أنا من يوصل الأطفال إلى المدارس وأشتري كل ما أحتاجه في المنزل، هذا ما جعلني أبني علاقات كثيرة مع بعض النساء العاملات منهن الأستاذات والمحميات وحتى أولئك اللواتي يدرن مشاريع مصغرة. وهم من شجعوني على طلب حقي في الميراث الذي تنازلت عنه بحكم قانون العرف القائم في قريتنا. حيث طلبت من إخواني وديا أن يمنحوني أحد المحلات الموجودة في الريف من مجموع 4 محلات ورثوها عن أبي، لكنهم رفضوا هذا ما جعلني أرفع دعوة قضائية لحصر الإرث. هذا ما ولد قطيعة حقيقية بيني وبين عائلتي حتى أمي وقفت في صف إخوتي الذكور. لأنني قلت لهم في الماضي تنازلت عن حقي في العقار ضنا مني أنه لا يحق لي ذلك، لكن القانون يثبت عكس ذلك.

قضية السيدة ظريفة لم يفصل فيها بعد، لكنها مصرة على المواصلة، خاصة وأن المحامي أكد لها أن كل تلك الأراضي والعقارات سوف يتم تقسيمها بالعدل بين جميع الأطراف بما يقول به القانون والشريعة الإسلامية.

5-تحليل ومناقشة النتائج:

بعد عرض مضمون المقابلة مع الحالات الأربعة اتضح لنا أنه أصبح هناك إدراك واسع لحق المرأة في الميراث، وأن النظام الاجتماعي القبائلي الذي كان يحكمه قانون العرف، عرف تغيرا كبيرا وبدأت تظهر بوادر انهياره وتلاشيه في بعض القرى، بفعل تأثير التطورات التكنولوجيا والاجتماعية والثقافية

التي يعيشها أفراده. حيث حدث تحول سريع في بنية العلاقات الاجتماعية والقوانين التي تحكمها، هذا ما سمح للمرأة أن تحضي بمكانة أحسن من الماضي.

كما أن كل التغيرات الاجتماعية والثقافية كانت لصالح المرأة، وجعلتها أكثر وعيا بحقوقها التي سلبت، خاصة وأن القانون العرفي كان يسعي دائما إلى تسيير القضايا التي تكون فيها المرأة هي المحور الأساسي، فلا تخاطب على أساس فرد وإنما تخاطب على أساس انتمائها العائلي والجماعي داخل المحيط الاجتماعي. ولهذا يعتبر طلبها للميراث خطوة نوعية وجريئة حاولت من خلالها تحقيق طموحاتها بنفسها، دون الأخذ بعين الاعتبار المصلحة الجماعية. وهذا ما ظهر واضحا عند الحالة الثانية والرابعة من مجموعة الدراسة حيث ساعدهم المستوى التعليمي الذي وصلن له، والاحتكاك الاجتماعي بالنساء في المدينة أن يطالبن بحقهن في الميراث من خلال اللجوء إلى القضاء والقانون.

ويمكن القول في الأخير أن هذه الخطوة التي أقبلت عليها هذه الفئة من النساء يمكن أن تجلب وتشجع نساء أخريات لطلب حقهن في الميراث، خاصة اللواتي يعشن ظروف صعبة. لكن بالمقابل نجد الكثير من النساء القبائليات مازلن محافظات على موقفهن في عدم طلب نصيبهم في الميراث رغم وعيهن بحقهن الشرعي والقانوني، وذلك لحرصهن على أعرافهم وتقاليدهم و تقديس العنصر الذكري بدأً بالأب إلى الزوج ثم الابن و الأخ.

كما أن القانون والتشريع الإسلامي واضح فيما يخص حقوق المرأة في الميراث، لكن أغلب المجتمعات العربية تحصر حق الإرث وخاصة في الأراضي في الأبناء الذكور، وتحرم الإناث في غالب الأحيان، والسبب في ذلك أن العائلة تريد أن تبقي الأرض والعقارات باسم العائلة، ولا تذهب للأنساب والأصهار في حالة توريث البنات.

زد على ذلك فالأراضي وخاصة الزراعية كانت هي المورد الأكبر وأحيانا الوحيد لإعاشة العائلة، ولكن هذه العادات والتقاليد بدأت تتراجع قليلا مع التعليم والثقافة وازدياد فرص العمل للنساء. وان كانت سائدة لدى نسبة كبيرة من المواطنين، ورغم أن الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالإرث واضحة في وجوب توريث الذكور والإناث، لذا فإن المواطنين الذين يلجئون لتوزيع أملاكهم قبل وفاتهم على الذكور فقط إنما يفعلون ذلك فقط للأسباب المذكورة آنفا. وللأسف فإن الأخوات لا يستطعن اللجوء للمحاكم إذا ما تم التوزيع في حياة الموروث، لأن كل إنسان حر بأملاكه يستطيع أن يعطيها بمقابل أو دون مقابل لمن يشاء، ولكن في حالة الوفاة والأملاك لا تزال باسم الموروث فإنها توزع حسب الشرع بين الذكور والإناث. وهناك حالة استثناء واحدة يمكن فيها اللجوء للمحاكم لإبطال عملية حرمان الإناث، وذلك عند وقوع توزيع الأملاك في مرض الموت وهو المرض الذي لا رجاء من الشفاء منه، والذي يمكن أن يستمر لمدة سنة قبل الوفاة.

ومن الأمور اللافتة للنظر أن حرمان الإناث يتم في بعض الأحيان بموافقتهن وبطلب منهن، لأنهن يردن أن تبقى أملاك العائلة للرجال فقط وللمحا فظة على العلاقات الأسرية، وهذا ما حدث مع بعض حالات الدراسة.

لكن في بعض الأحيان نجد ما يسمي بالإكراه المعنوي لجعل المرأة تتنازل عن حقّها في الميراث لصالح الأخوة، وهناك الكثير من الطرق التي يلجأ إليها الأخوة لجعل التنازل من قبل الأخوات ممكناً، منها أن يقوم بتوقيعهنّ على أوراق بيع لحصصهن بدون علمهنّ، حيث يقمن بالتوقيع عليها على أنّها أوراق لأمور وقضايا أخرى. ولجهل بعض النساء في مجتمعاتنا بالقضايا القانونية فهنّ يقمن بالتوقيع على أي شيء. كما أن الحالة الاجتماعية وتماسك العائلة واعتبار الأخ الأكبر بمثابة الأب في العرف الاجتماعي، يقنع المزيد من النساء بالتخلي عن حقوقهن، وكذلك ارتباط المرأة اقتصادياً بالرجل، فهي مكفولة المعيشة في منزل أهلها وبعدها في منزل زوجها، لذا فهي تخاف دوماً من فقد المعيل أو الكفيل لها في الحياة. هذا ما جعل الاستقلال الاقتصادي يمنح المرأة الجرأة للمطالبة بحقوقها بشكل أكبر، فمشكلتنا الأساسية تكمن في المطالبة بالحقوق، ومنها المطالبة بالميراث.

وبالتالي يمكن التأمين بالفرضية القائلة أن عدم حصول المرأة على الميراث راجع للقوة الاجتماعية وهو حال الحالات الأربعة قيد الدراسة و هناك من تنازلت عن حقها إتباعا للأعراف والتقاليد الاجتماعية بإرادة منها رغم علمها بوجود قانون يسمح لها بذلك و هو حال الحالة الأولي والثالثة.

خاتمة:

رغم التطور الاجتماعي الحاصل في الجزائر، إلى أن بعض القرى تعيش نوع من التسلط ومازالت الأعراف والتقاليد متحكمة فيها، خاصة في مجال مطالبة المرأة بحقها في الميراث. الذي لايزال يندرج ضمن الملكية الجماعية، والأعراف تحل محل القوانين على الرغم من أنها منافية للشريعة الإسلامية وقانون الأسرة. لكن القانون العرفي يشكل مصدرا أساسيا ومعارضا لبعض نصوص قانون الأسرة وذلك أمام تشدد العائلات لإبقاء القيم والحفاظ على ملكية العائلة وعدم خروجها للغرباء. ومع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية المتعاقبة وصلت المرأة لإدراك حقها والحصول عليه بما أمر به القانون.
ففي هذه الدراسة سلطنا الضوء على معاناة المرأة من أجل الحصول على حقوقها، والصراع القائم حول الإرث بينها وبين الأب والأم والإخوة. وأحد الأسباب الجوهرية التي أدت بالمرأة للمطالبة بحقها في الميراث هو معاناتها في رحلة حياتها الشاقة والعسيرة بين العمل ورعاية الأبناء، فأصبت منهكة بدنيا ونفسيا وماديا، هذا ما فرض عليها طلب حقها في الميراث والتمسك باستقلالها المادي وتسيير حياتها بنفسها من غير تدخل الأخوة الذكور في ذلك ولا في تحديد توجهاتها المستقبلية. ورغم كل التغيرات الاجتماعية والاقتصادية لازال القانون العرفي بمنطقة القبائل مصدرا أساسيا لمنع حق المرأة في المراث منافيا بذلك الشرع ونصوص قانون الأسرة. ومع ذلك المرأة مازالت متشبثة بموقفها في المطالبة بالميراث، ووصلت إلى إدراك حقوقها خاصة في الوقت الراهن أين أصبح للمرأة أدوار اجتماعية مرموقة ساعدتها على استرجاع حقها المسلوب وفرض نفسها في أسرتها وفي المجتمع ككل.

في الأخير نؤكد على أن حرمان المرأة من الميراث، يدرج في خانة الانتهاكات بحقها ويصنف كنوع من أنواع العنف ضدها، هذا من جانب، وأن نقول بـ حقها في الميراث للمطالبة به كإحدى القضايا الحقوقية التي تكفلها القوانين والشرائع وتمنعها العادات والتقاليد تحت مسميات ‹العيب الاجتماعي› وتقاليد المجتمع، وعن طريق الإكراه المعنوي أو الإكراه المباشر. لذا فالمطالبة بالحقّ في الميراث أو حتى غيره من الحقوق يحتاج ثقافة معيّنة تغيب عن المجتمع، إذ لم تتعلّم المرأة في المجتمع المثول أمام المحاكم والمطالبة بحقوقها، سوف تبقي دائما رهينة السلطة العرفية.

قائمة المراجع باللغة العربية:

1-القرءان الكريم (سورة النساء)

2-ابن منظور جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن على بن أحمد بن ابي القاسم ابن منظور المصري (1882)، لسان العرب، المطبعة الاميرية، القاهرة، 1300 هـ- 1882.

3-ابن منظور محمد (1999)، لسان العرب، ط 3، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

4-أحمد سالم الأحمر (2004)، علم اجتماع الأسرة (بين التنظير والواقع المتغير)، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت (لبنان).

5-أحمد محي الدين العجوز (1986)، الميراث العادل في الإسلام بين المواريث القديمة والمواريث الحديثة، بيروت: مؤسسة المعارف للطباعة 1والنشر.

6-فراد أرزقي محمد (2006)، إطلالة على منطقة القبائل، دار المال للطباعة والنشر والتوزيع، الحزائر

7-بداك شابحة، بدون سنة، الممارسات السحرية للمجتمع الجزائري، دار السعادة، الجزائر.

8-بدوي أحمد زكي(1978)، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت.

9-برهاني منوبة (2022)، ميراث المرأة بين الشرع والعرف، مجلة أصرة، العدد السادس، صادرة عن جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، الجزائر.

10-بوحوش عمار، النسيبات محمد محمود (1991) مناهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث، الطبعة الثانية دوان المطبوعات الجامعية الجزائر.

11-دياب فوزية(1980)، القيم والعادات الاجتماعية -بحث ميداني لبعض العادات الاجتماعية. بيروت. دار النهضة العربية للطباعة .

12-جيري ر،لي (Gary.R.Lee)، (2006) ، البناء الأسري والتفاعل، مجلس النشر العلمي جامعة الكويت

13-السيد عبد العاطي، محمد بيومي، سامية محمد جابر وآخرون (2006)، الأسرة المتغيرة والمجتمع، دار المعرفة الجامعية، (الاسكندرية)، مصر.

14-صبحي المحمصاني (1946)، فلسفة التشريع الإسلامي، بيروت، لبنان.

15-عبد الرحمن ابن خلدون (2012) مقدمة ابن خلدون الجزء الأول، دار النهضة، مصر.

عرابي عبد القادر(1990)، المرأة بين التقليد والتجديد "المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية"، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية.

16-عمر عبد الله (1996)، أحكام المواريث في الشريعة الإسلامية، دار المعرفة الجامعية، الطبعة الرابعة

17-قادير زيد، ولد فلة عبد النور(1988)، المرأة بين القانون العرفي والقانون الرسمي، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، جامعة الجزائر

18-مان، ميشيل، موسوعة العلوم الاجتماعية، (ترجمة عادل الهواري وسعد مصلوح)، الطبعة الأولى، مكتبة الفالح للتوزيع والنشر، الجزائر.
19-محمد الدفس (1996)، التغير الاجتماعي بين النظرية والتطبيق، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن.
20-محمد السعيد مصيطفى (2020)، أسباب المنازعات في المواريث وطرق علاجها، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 12(02)/ ،2020 الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ورقلة، (ص.ص 804-879)
21-مديحة احمد عبادة(2011)، قضايا المرأة العربية بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل، دار الفجر للنشر والتوزيع
22-محمود عودة وسيد محمد خيري (1988)، أساليب الاتصال والتغير الاجتماعي، دار النهضة العربية، لبنان.
23-الوالي محمد إبراهيم (1984)، أصول القانون الوصفي الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

المراجع باللغة الأجنبية

24- AGERON Charles-Robert, (1972) *Politiques coloniales au Maghreb*, Paris, PUF, coll. « Hier », 291 p.
25- Bourdieu (Pierre), Questions de sociologie, édition originale de Minuit, Paris, 1984, Cérès Productions Tunis, 1993.
26- Germaine Laoust – Chantréaux, 1990. Kabylie coté femmes la vie féminine à Ait Hichem 1937-1939, ouvrage publie avec le concours du centre national des lettres, imprimerie tody Quercy.
27-Hanotaux A.; letourneux A., (s.d.). La Kabylie et les coutumes kabyles, tome 1, Paris, imprimerie nationale M D G G G L XXII.
28-Mandle; Joan (1979), women and social change in America Princeton, book company publishers.